

## التعليق على كتاب الرسالة للشافعي (٩١)

حسين عبدالرازق

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد - [00:00:01](#)

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد يا ايها الذين امنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون - [00:00:18](#)

ولا تكونوا كالذين نسوا الله فانساهم انفسهم اولئك هم الفاسقون لا يستوي اصحاب النار واصحاب الجنة اصحاب الجنة هم الفائزون صباح الخير يا شباب فهذا هو الدرس التاسع عشر من قراءتنا لكتاب الرسالة او التدريب على تراث الائمة المحققين - [00:00:33](#)

وقد وصلنا آآ في كتاب الرسالة الى صفحة ثلاثمائة وثلاثين وانقطعنا آآ فترة آآ كنت مشغولا ببعض الامور فنكمل باذن الله تبارك وتعالى واحب ان انبه على آآ انني آآ اما في المساء اليوم او غدا ان شاء الله سيكون عندنا درس مهم جدا ان شاء الله مباشر فيديو -

[00:00:55](#)

آآ سيكون موضوعه ان شاء الله بخصوص الطلاب الذين يدرسون عن بعد سواء الطلاب الذين اشتركوا في دورات علمية عن طريق الانترنت او اشتركوا الصوت الصوت يعمل يا شباب لان الكهرباء قطعت من عندي وانا الان اعمل من - [00:01:22](#)

من الباقية اريد اعرف هل الصوت يعمل ام لا طيب الحمد لله آآ فاليوم ان شاء الله يا شباب مساء او غدا ان شاء الله سيكون عندنا آآ درس مهم جدا - [00:01:51](#)

سيكون الدرس باذن الله تبارك وتعالى بخصوص الشباب الذين يدرسون عن بعد. سواء في دورات في دورات مثلا على الانترنت او اشتركوا في برامج آآ علمية آآ مثل البرامج اللي هي آآ اكااديمية الحديث او آآ برنامج مساق او غيره من البرامج - [00:02:11](#)

آآ فانا فكرت ان انا اعمل لهم درسا يكونوا آآ نصائح للدراسة عن بعد كيف يمكن ان تستثمر هذه الدراسة وكذلك آآ سيكون ان شاء الله تبارك وتعالى آآ فيها آآ كيف نتفادى الازعاج المشهورة التي آآ يقع فيها - [00:02:34](#)

الطلاب الذين يدرسون عن بعد اه وانا جمعت اسئلة تقريبا يعني كنت كتبت منشورا آآ ذكرت فيه اني ساعمل درسا بخصوص هذا الامر فكل واحد من الشباب كان عنده اشكال قيده انا تقريبا اكثر من ثلاثة وثلاثين مشكلة - [00:02:56](#)

وتقريبا اغلب هذه المشاكل كنت انا قيدها لاتكلم فيها لاني من خلال تدريسي للشباب عن طريق الانترنت او في دورات كنت اجد مشكلات يقابلها الطالب يعني تقلل فرصة الانتفاع من الدورات - [00:03:15](#)

فانا احب منكم انكم انتم تشاركوا في هذا الدرس واذا كان عندكم اقتراحات او اسئلة تخص الدارسين لان طبعا يا شباب احنا عندنا مشكلة وهي ان الشباب الذين ليس لهم صحة - [00:03:30](#)

معها وليس لهم مشايخ يعني يلتقون بهم او يتحاورون معهم ليقابلهم مشكلات كثيرة جدا وان شاء الله سنتكلم عن هذه يعني سنحاول ان نوصف المشكلة ان احيانا يكون الانسان واقع في مشكلة وهو لا يدري - [00:03:44](#)

يعني كثير من الشباب اللي هم كانوا يدرسون وحدهم دون ان يكون لهم احتكاك بالطلاب والزملاء والمشايخ كان بيظن ان هو فاهم صح وان هو ماشي صح لكن لما بدأ يجتمع مع الطلاب اكتشف ان هو كان فاهم اشياء كثيرة خطأ - [00:04:00](#)

وكان ماشي خطأ وكان بيظن ان هو لما بيدرس لوحده افضل من ان هو يتدارس مع آآ اخوانه فوقع في جملة من من اسباب هو يعني يثمر طلبه للعلم فان شاء الله يا شباب سيكون عندنا هذا الدرس وانا حاولت ان اجمع فيه كل - [00:04:16](#)

آآ ما آآ لاحظته من من الامور آآ من امور الضعف عند طلاب العلم. خصوصا الذين يدرسون فقط دراسة ذاتية فنسأل الله ان يكون درسا نافعا. احنا وصلنا يا شباب الى صفحة ثلاثمائة وثلاثين - [00:04:35](#)

آآ كان الكلام هذا الدرس التاسع عشر ان شاء الله كان الكلام يا شباب آآ عن مجموعة من الاسئلة استشكلها آآ رجل واضح انه من الفقهاء لكنه لم يكن محدثا - [00:04:54](#)

ولم يكن يعرف آآ كلام اهل الحديث او منهج اهل الحديث او فقهاء الحديث وقد سأل الشافعي رحمه الله في صفحة مئتين وعشرة سألته مجموعة اسئلة لو استشكل آآ عنده مجموعة آآ اشياء - [00:05:08](#)

ومن جملتها انه يرى بعض الاحاديث التي آآ بينها اختلاف اللي هو الاختلاف الذي يسمى بالتعارض وآآ ليس فيها دلالة على الناسخ والمنسوخ فاراد من الشافعي ان يتكلم عن هذا النوع من الاحاديث - [00:05:26](#)

الشافعي رحمه الله اجاب عنه اجابة مجملية كما عودنا الشافعي دائما يجيب جوابا مجملا ثم بعد ذلك يفصل وهذه طريقة متميزة جدا في التعليم. الاجمال ثم التفصيل اه فالشافعي بين انه اه - [00:05:44](#)

كما جاء في الفقرة خمسمائة وخمسة وثمانين آآ وما بعدها قال آآ خمسمائة وستة وثمانين قال وما لم يوجد فيه الا الاختلاف فلا يعدو ان يكون لم يحفظ متقفا الى اخر كلامه ثم قال ولم نجد عنه شيئا مختلفا فكشفناه الا وجدنا له وجها يحتمل به الا يكون مختلفا -

[00:06:01](#)

وان يكون داخلا في الوجوه التي وصفت لك قال او نجد الدلالة على الثابت منه دون غيره بثبوت الحديث فلا يكون الحديث ان اللذان نسبا الى الاختلاف متكافيين سنصير الى الثابت من الحديثين - [00:06:26](#)

او يكون على اللابث منهما دلالة من كتاب الله او سنة نبيه او الشواهد التي وصفنا قبل هذا. فنصير الى الذي هو اقوى واولى ان ان يثبت بالدلائل قال ولم نجد عنه حديثين مختلفين الا ولهما مخرج او على احدهما دلالة باحد ما وصفت اما بموافقة كتاب او غيره من

- [00:06:42](#)

من سنته او بعض الدلائل ثم بعد ذلك اكمل الشافعي الشافعي هنا شباب في هذا الفصل الذي آآ قرأناه كان يبين لهذا السائل نوعا من الاحاديث التي نسبت الى الاختلاف - [00:07:07](#)

ولكن اذا دقق الباحث فيها وجمع الطرق ونظر فيها سيجد انها ليست مختلفة وانها تجتمع ولكن هذه الاحاديث انواع. ذكر الشافعي منها آآ صورا وابوابا الان وصل وصلنا الى آآ صفحة ثلاثمائة وواحد وثلاثين - [00:07:24](#)

آآ وهذا تقريبا الشباب هو اخر مثال عندنا في الاحاديث اه الاحد لا يعني بقي عندنا بعض الامثلة لكنها امثلة يسيرة ان شاء الله. ثم بعد ذلك ندخل آآ في آآ الكلام عن النهي - [00:07:47](#)

على النهي في الايات والاحاديث يعني اريد منكم يا شباب ان تركزوا معي بعد اذنكم في آآ هذه الامثلة حتى لا نكرر الكلام بسم الله قال صفحة ثلاثمائة وواحد وثلاثين شباب - [00:08:07](#)

آآ الفقرة تسعمائة وستة قال باب اخر اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله نهى عن المزابنة والمزابنة بيع الثمر الثمر التمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا - [00:08:26](#)

اخبرنا ما لك سنقرأ الباب كاملا يا شباب ثم نكمل ان شاء الله الفقرة تسعمائة وسبعة قال الاخبارنا مالك عن عبدالله بن يزيد مولى الاسود مولى الاسود بن سفيان ان زيدا ابا عياش اخبره عن سعد ابن ابي وقاص انه سمع النبي سئل عن شراء التمر بالرطب -

[00:08:46](#)

وقال النبي اينقص الرطب اذا يبس؟ قالوا نعم نهى عن ذلك اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن زيد ابن ثابت ان رسول الله رخص في العرايا ان رسول الله رخص لصاحب العرية - [00:09:12](#)

ان يبيعها بخرصها اخبرها ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن زيد ابن ثابت ان النبي رخص في العرايا قال الشافعي فكان بيع الرطب بالتمر منها عنه لنهي النبي وبين - [00:09:31](#)

وبين رسول الله انه انما نهى نهى عنه لانه ينقص اذا يبس وقد نهى عن التمر بالتمر الا مثلا بمثل فلما نظر فلما نظر في المتعقب فلما نظر في المتعقب - 00:09:48

من نقصان الرطب اذا يبس كان لا يكون ابدا مثلا بمثل اذ كان النقصان مغيبا لا يعرف. فكان يجمع معنيين احدهما التفاضل في المكيلة والآخر المزابنة وهي بيع ما يعرف كيله بما يجهل كيله - 00:10:09

بما يجهل يجهل كيله من جنسه فكان منهيا لمعنيين فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر كيلا لم تعدو العرايا ان تكون رخصة من شيء نهى عنه او لم يكن النهي عنه عن المزابنة والرطب بالتمر الا مقصودا بهما الى غير العرايا - 00:10:28

سيكون هذا من الكلام العام الذي يراد به الخاص هذا هو المثال الشباب الذي سنقف معه ان شاء الله واريد منكم ان تركزوا لان هذا المثال يحتاج تركيزا هذا المثال يا شباب هو نوع مختلف عن الانواع السابقة. لماذا - 00:10:52

لانه في الانواع السابقة جمع الشافعي بين الاحاديث من جهة آآ انه بين ان صفة النهي غير صفة الاذن كما جاء مثلا في آآ النهي عن استقبال القبلة بغائط او بول او استدبارها - 00:11:11

وكما جاء آآ مثلا في آآ غسل الجمعة مثلا او لا يخطب احدكم على خطبة اخيه تبين ان الوجه المأذون فيه غير الوجه او غير الوجه المنهي عنه لكن في هذا المثال يا شباب - 00:11:30

هو مثال مختلف نفس الذي نهى عنه هو الذي اذن فيه ولكن هذه رخصة فخلينا نمشي مع المثال خطوة خطوة يا شباب قال نقرأ بقى المثال مرة اخرى يا شباب آآ الفقرة تسعمية وستة - 00:11:48

قال اخبارنا مالك عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله نهى عن المزابنة المزامنة يا شباب زي المقاتلة يعني كأنها يعني فيها آآ مفاعلة بين شيئين تمام آآ فهي من كلمة الزين والزبن هذا آآ كأنه بمعنى الدفع الدفع الشديد - 00:12:08

وكان المعنى ان آآ البيع الذي فيه غرر او غش او فيه عدم وضوح سيؤول الى تدافع المتباين يا عيني يعني يحصل بينهم خناقة او مشكلة لان واحد منهم هيخسر وواحد منهم هيكسب. واحد منهم يريد ان يرجع في البيع والآخر يريد ان يمضي البيع - 00:12:33

فمن هنا آآ صارت المزابنة صفة آآ لنوع من البيوع. هذا النوع سيؤول الى آآ مشكلة او تخاصم او تدافع بين المتبايعين لكن هنا جاء التفسير قال والمزابنة بيع الثمر بالتمر - 00:12:55

الثمرة يا شباب اللي هو التمر اللي هو على النخل اللي هو لسة ما يعني لم يجنى والتمر معروف اللي هو التمر اللي هو خلاص جوني وموجود يعني كأن آآ التمر - 00:13:14

آآ محصول يعني واحد عنده تمر وفيه ثمر آآ بلح على الشجر فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب كيلا. الزبيب معروف والكرم اللي هو العنب - 00:13:28

واضح كده يا شباب فهل تفسير بيع المزابنة هذا من النبي صلى الله عليه وسلم ام من من الصحابي راوي الحديث اللي هو ابن عمر فيه خلاف ولكن الحافظ ابن حجر رجح ان هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:13:45

وحتى لو كان هو من تفسير من كلام الصحابة فهذا آآ فيه قرينة قوية على ان هذا هو معنى المزابنة المنهي عنها طيب اذا يا شباب هذا اول ما يعطينا هذا الحديث وهو النهي عن المزابنة. وما هي المزابنة؟ بيع الثمر بالتمر. كيف - 00:14:03

يعني انسان يعني فيه تمر آآ موجود معك على الارض وفيه ثمر يعني بلح موجود على النخلة فالنبي صلى الله عليه وسلم نهى عن هذا النوع من البيوع. تمام؟ وكذلك الكرم بالزبيب - 00:14:23

طيب هيذكر حديث اخر قال اخبرنا مالك عن عبدالله الى اخر الحديث اه عن سعد ابن ابي وقاص انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن شراء التمر بالرطب - 00:14:37

فقال النبي اينقص الرطب اذا يبس؟ قالوا نعم. فنهى عن ذلك فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا بين العلة او الحكمة من آآ عدم هذا البيع او عدم صحة هذا البيع وهو التفاضل - 00:14:56

النبي صلى الله عليه وسلم يعلم انه آآ ان الرطب ينقص اذا اذا يبس يعني اول ما ينشف ويذهب ما فيه من الماء او يجف يعني بيقبل

وزنه. فهنا هيكون فيه مفاضلة - 00:15:12

فالنبي صلى الله عليه وسلم هنا شاب كأنه نص على الحكمة او المعنى الذي من اجله نهى عن هذا النوع من البيع ماشي يا شباب طيب قال اخبارنا ما لك عن نافع عن ابن عمر عن زيد ابن ثابت ان رسول الله رخص لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها - 00:15:27  
آآ هنعرف يا شباب ايه معنى هذا الكلام لان احنا عندنا هنا كلمة العرية او كلمة العرايا وكلمة الخرس. الخرس يا شباب هو التقدير الخرس هو التقدير يعني ان شخص ان شخصا يقدر ما على النخلة من من التمر - 00:15:47

او التمر يعني ويقول مثلا هو ممكن يكون خمسة كيلو فهذا هو الخرس التخمين يعني او التقدير فهنا هذا الحديث ان رسول الله رخص لصاحب العارية ان يبيعها بخرصها تمام كده؟ اخبرنا ابن عبيدة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن زيد ابن ثابت ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا - 00:16:10

واضح يعني رجل معه تمر يا شباب يطلب من من صاحب البستان وصاحب البستان عنده رطب على النخل يبقى احنا عندنا هنا آآ رجل معه تمر تمر عادي تمام وراجل صاحب بستان عنده نخل وهذا النخل فيه تمر اللي هو فيه البلح يعني - 00:16:34  
فهو يشتري هذا بهذا طيب ما هو هذا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم قبل ذلك في اللي هو المزابنة اللي هي بيع التمر بالتمر لكن هنا النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا. فكأن كلمة رخص يدل على انه كان منها عنه - 00:16:55  
ثم رخص في نوع منه. تمام كده يا شباب هو هنا تحت ما موجود في الفقرة رقم ثلاثة في الحاشية قال رواه البخاري ومسلم والعريّة قال في النهاية اختلف في تفسيرها فقليل انه لما نهى عن المزابنة وهو بيع التمر في رؤوس النخل - 00:17:16  
تمر رخص في جملة المزابنة في العرايا وهو ان من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا آآ ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله. يعني انسان عنده - 00:17:36

آآ انسان عنده آآ تمر على النخل آآ عنده يعني آآ تمر على النخل وآآ اقصد الشباب عنده تمر يعني البلح خرينا نطلق به باللغة المصرية ما اعرفش هي الناس اللي معنا لو مش مصريين هيفهموها ولا لأ. يعني بلح موجود على - 00:17:53  
رؤوس النخل وواحد تاني عنده تمر تمر عادي هل ممكن يشتري هذا بهذا؟ هذه هي الصورة فهو يقول رخص في جملة المزابنة في العرايا ده نوع من المزابنة. اللي هو بيع التمر بالتمر - 00:18:12

وهو ان ان من لا نخل له من ذوي الحاجة يعني واحد آآ يريد آآ التمر تمر التمر اللي على النخل تمام كده ما معهوش فلوس يشتري ولا نخل له يطعمهم منه. ويكون قد فضل له من قوته تمر. يعني عنده تمر وهو عايز بلح من اللي على النخل - 00:18:27  
فيجيء الى صاحب النخل فيقول له بعني ثمرة آآ نخلة او نخلتين بخرصها من التمر. يعني مثلا قدر كده في كم كيلو موجود عندك على هل هذه النخلة؟ يقول له مثلا خمسة كيلو. فيقول له خلاص خلاص خد خمسة كيلو من عندي من التمر. وانا هاخذ التمر هذا - 00:18:51

طيب قال ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوت تمر فيجيء الى صاحب النخل النخل فيقول له بعني ثمرة نخلة او نخلتين بخرصها يعني بتقدير فيعطيه ذلك الفاضل - 00:19:14

فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بثمر آآ تلك النخلات. النخلات ليصيب من رطبها مع الناس. فرخص فيه اذا كان دون خمسة خمسة اوسق والعريّة فعيلة بمعنى مفعولة من آآ طيب الى اخر الكلام. يعني هو يفسر هذا - 00:19:32  
يعني يا شباب احنا عندنا الصورة كالتالي الرطب معروف اللي هو البلح رطب معروف والمفروض ان هو يكون البيع الصحيح هو مثلا بمثل ويذا بيد يعني معك كيلو هتشتريه بكيло. تمام كده - 00:19:51

آآ قال آآ المزابنة طبعا منهية عنها يا شباب اللي هو بيع التمر التمر بالتمر فاحنا عندنا هنا رجل فقير ليس عنده مال وهو يريد ان يطعم اولاده او يريد هو ان يأكل من التمر اللي هو البلح. ماشي كده - 00:20:07  
فأبيع له للإطعام فقط مش للتجارة. ابيع له ان هو يعني يبيع ان يشتري بتمره التمر يعني بالتمر اللي موجود معه يشتري التمر اللي موجود على النخل. ولكن فيما دون خمسة اوسق. يعني اه ليس هذا الامر مطلقا. ويكون - 00:20:28

بالخرس يعني بالتخمين يعني يأتي انسان خراس ماهر انسان يقدر التمر اللي التمر اللي موجود على النخل يقدر يعني يحاول ان يساوي بينهما فيقول له مثلا والله ده ممكن يساوي كذا - [00:20:47](#)

فهمنا كده يا شباب؟ طيب هذه بالضبط هي الصورة التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة فيها البيع التمر بالتمر - [00:21:06](#)

فخلينا نشوف الشافعي ماذا قال يا شباب قال الشافعي فكان بيع الرطب بالتمر منهيا عنه. لنهي النبي وبين رسول الله انه انما نهى عنه لانه ينقص اذا يبس وقد نهى عن التمر عن التمر بالتمر الا مثلا بمثل - [00:21:20](#)

يعني احنا عندنا هنا يا شباب النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع نهى عن المزابنة اللي هو بيع التمر بالتمر او التمر بالتمر ونهى عن بيع التمر بالتمر الا مثلا بمثل. يعني كيلو بكيلو. ماشي كده؟ مثلا - [00:21:42](#)

فلما نظر في المتعقب آآ من نقصان الرطب اذا يبس يعني البلح الرطب لما هيحف يا شباب وزنه هينقص كان لا يكون ابدا مثلا بمثل يعني كده سيكون فيه تفاضل هنا سيكون فيه تفاضل بين الصنفين - [00:22:01](#)

قال كان لا يكون ابدا مثلا بمثل آآ اذ كان النقصان مغيبا لا يعرف. يعني ليس هناك تحديد مثلا انت معك كيلو آآ تمر وتركته يجف. فانت لا تدري هو مثلا بعد ما يجف فيبقى كيلو الا ربع او هيبقى مثلا كيلو الا مائة جرام. انت لا تدري. ففي يعني في جهالة - [00:22:23](#)

قال فكان يجمع معنيين يعني يجمع علتين احدهما التفاضل في المكيلة والآخر المزابنة. التفاضل في المكيلة لانه لما سيحف لا اعلم يعني سيكون اه بعضها اه اكثر من بعض في الوزن ما فيش ما فيش اه مثلية هنا - [00:22:45](#)

قال والآخر المزابنة اللي هو بيع التمر بالتمر. وهو بيع ما يعرف كيله بما يجهل كيله من جنسه فكان منهيا عنه لمعنيين. يبقى كده يا شباب المفروض ان هذا النوع من البيوع هو نوع منهى عنه. اللي هو ايه يا شباب؟ بيع العرب - [00:23:08](#)

ان يكون انسان عنده تمر ويشترى به ثمر على النخل. ده منهى عنه من جهتين الجهة الاولى ان اساسا هذا النوع منهى عنه نهى عن بيع التمر بالتمر التمر آآ التمر بالتمر - [00:23:27](#)

والامر الثاني آآ التفاضل لان آآ آآ لما ينشف او لما يجف هيكون فيه تفاضل يعني وزنه قال فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر اه اه كيلا اه لم تعدو العرايا ان تكون رخصة من شيء نهى عنه. يعني فيه هنا احتمالين - [00:23:45](#)

اه واحتمالان الاحتمال الاول ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم رخص فيها وهي كان منهيا عنها يعني ايه يا شباب؟ يعني ان يكون بيع العرايا داخل داخل في النهي الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم في المزابنة - [00:24:11](#)

لكن استثنى منه او رخص فيه فهمنا كده يا شباب يبقى ده ده الاحتمال الاول فلما رخص رسول الله في بيع العرايا بالتمر كيلا لم تعد العرايا ان تكون رخصة من شيء نهى عنه. يعني كان مثلا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن - [00:24:30](#)

زيارة القبور الان زوروها او مثلا آآ في لحوم الاضاحي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ادخار لحوم الضحايا بعد ثلاث. وبعد ذلك رخص لهم ان هم يدخروها اكثر من ثلاثة ايام. فهمنا كده؟ فيكون بيع العرايا هذا الاحتمال الاول ان يكون بيع العرايا منهيا عنه - [00:24:47](#)

اللي هو بيع العرايا بالتمر اه منهيا عنه لكن رخص فيه او لم يكن النهي عنه عن يعني عن المزابنة والرطب بالتمر الا مقصودا بهما الى غير العرايا فيكون هذا من الكلام العام الذي يرد - [00:25:08](#)

الخاص يعني الشافعي هنا يا شباب عنده احتمالان ان يكون هذا النوع من البيوع كان منهيا عنه ثم رخص فيه فكأنه اشبه بالنسخ هنا يا شباب. كأنه يشبه النسخ فهمنا كده لانه استثنى من الايه؟ من من الحكم العام لانه تحققت فيه نفس العلة ونفس السورة ومع ذلك اذن فيها. تمام - [00:25:24](#)

فهذا هو الاحتمال الاول ان يكون اذن فيه بعدما نهى عنه. وهذا لعله قريب يا شباب لماذا؟ او لعله هو الاقرب. لان الحديث جاء فيه النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا. فكأن آآ كأنه كان منهيا عنها ثم رخص فيها - [00:25:50](#)

الاحتمال الثاني بقى عند الشافعي آآ ان العرايا آآ لم تكن اساسا داخله في هذا النهي كما مثلا يا شباب لما ربنا قال لا تنكحوا المشركات



حتى يؤمنوا هل يدخل الكتابيات اللي هو لانهن مشركات - 00:26:09

المرأة اليهودية او النصرانية هي مشركة فهل كنا داخلات في هذا النهي ثم رخص اه في اه نكاحهن او اساسا لسن داخلات ويكون اه هذا من العموم الذي اه دخله التخصيص او يراد به - 00:26:26

بخصوص يعني يراد به غير الكتابيات فهنا الاحتمالات يا شباب انا احاول ثاني يا شباب الخص لكم الفكرة احنا عندنا هنا حديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة - 00:26:44

وفسرت المزامنة بانها بيع الثمر بالتمر انك تشتري ثمرة على النخلة بتمر معك فهمنا كده يا شباب؟ كيلا نهى عن بيع الثمر بالتمر بالتمر كيلا تمام كده؟ وبعد ذلك رخص النبي صلى الله عليه وسلم في العرايا. والعرايا كما قلنا هي بالضبط. تمر آآ ثمر على - 00:26:59  
النخل ليس معلوما كيلو على رؤوس النخل آآ يبيعه بما هو معلوم كيله. يعني انسان مثلا معه خمسة كيلو آآ تمر وعايذ يشتري التمر يشتري بهم ثمرة على نخلة معينة او على نخلتين - 00:27:26

فهمنا كده فهذا جمع معاني للنهي كما ذكرها الشافعي منها التفاضل في المكيلة والامر الثاني المزابنة. وهي آآ بيع ما يعلم آآ بيع ما يعرف كيله بما يجهل كيله من جنسه - 00:27:45

تمام كده كيف هذا فيه نهى عن شيء ثم اذن فيه؟ فالشافعي يقول هذا من انواع الاحاديث التي تبدو مختلفة لكنها ليست مختلفة. من جهة ماذا؟ من جهة ان الاصل ان يبقى الحكم عاما منهي عنه. ثم - 00:28:03

اثني منه هذا الوجه الذي اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم لو تذكروا يا شباب احنا عندنا آآ معلش انا شوية تعبان النهاردة شوية بتكلم بطيء حبة هحاول ان انا اسرح حبة ان شاء الله - 00:28:24

لو تذكرون يا شباب احنا عندنا في آآ الفقرة بسم الله اه الفقرة خمسمائة واربعة وثمانين شباب خمسمائة واربعة وثمانين قال وكانت طاعته في تشعيبه على ما سنه واجبة ولم يقل ما فرق بين كذا وكذا - 00:28:43

لان قول ما فرق بين كذا وكذا فيما فرق بينه رسول الله لا يعدو ان يكون جهلا ممن قاله او ارتيابا شرا من الجهل وليس فيه الا طاعة الله باتباعه - 00:29:10

يعني يا شباب هذه الفقرة مع الفقرة الاخرى اللي هي فقرة خمسمائة وآآ اربعة وتسعين قلت ان الله تعبد خلقه في كتابه وعلى لسان نبيه بما سبق في قضائه ان يتعبدهم به ولما شاء لا معقب لحكمه - 00:29:25

آآ فيما تعبدهم الاهون هو يتكلم عن القياس هنا الشافعية الشباب يريدوا ان يقول هنا معنى مهما وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نهى عن شيء ثم اذن آآ في بعض صور هذا الشيء واباحها فيجب علينا ان نطيعه فيما نهى وان نطيعه فيما اذن - 00:29:44

فهنا النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن شيء ثم اباح صورة من هذا الشيء فهنا يبقى الحكم عاما كما هو منهيا عنه وتستثنى منه هذه الصورة فعندنا هنا شباب خطأ - 00:30:04

الخطأ الاول هو هم الذين يعني يقولون لماذا فرق النبي صلى الله عليه وسلم بين كذا وكذا؟ لماذا كأنه سؤال اعتراض لا لا يسأل هنا عن الحكمة او المعنى. فهذا هو الخطأ الاول - 00:30:21

والخطأ الثاني هو الذي يضرب بعض الاحاديث ببعض آآ فيجعل آآ بعضها قاضيا على بعض. والصواب ان يعمل ان يعمل بالحديثين جميعا. يبقى النهي عاما كما هو ويرخص في هذه الصورة بعينها. اللي هي بيع الايه؟ العرايا - 00:30:36

ارجو يا شباب ان يكون المثال واضحا طيب قال وجه يشبه المعنى الذي قبله آآ هذا الوجه يا شباب فيه ايضا اتفاق في الصورة ولكن اختلاف في الحكم لكنه ليس من باب النسخ ولا من باب الترجيح - 00:30:56

يعني يا شباب احنا اتفقنا ان الاحاديث التي تبدو مختلفة يمكن اساسا الا تكون مختلفة ويمكن ان يكون بينها اختلاف وفي دليل على الناسخ والمنسوخ. او يكون بينها اختلاف وبعضها ارجح من بعض - 00:31:13

قال ارجو يا شباب ان لو في حد مش فاهم المثال اللي فات يكتبه لاني لما كنت بشرح هذا الكتاب لبعض الشباب كثيرا ما كانوا يقولون نحن لا نفهم هذا المثال - 00:31:34

فانا يعني خيلني احاول ابسطه بالبلدي خالص انت معك شوال في تمر رطب ماشي او او خيلنا نقول يعني التمر المعروف وفي تمر مجهول على النخلة. يعني نخلة او نخلتين او ثلاثة - [00:31:48](#)

فانت حبيت او اشتهيت انك انت تاكل التمر اللي موجود على النخلة واحنا مش عارفين هو كم كيلو مش هنعرف نوزنه اصلا فهما كده يا شباب وانت معك شوال في مسلا خمسة كيلو او عشرة كيلو - [00:32:07](#)

فهنا في جهالة وكمان آآ في آآ مزابنة منهى عنها فهل ممكن انك انت تشتري بالتمر اللي معك اه التمر اللي موجود في نخلة او نخلتين ممكن. ولكن ازاي بالخرس؟ يأتي شخص مسلا يعني متخصص فيقول والله التمر اللي على - [00:32:22](#)

ده او التمر اللي على النخلة ده ممكن يكون خمسة كيلو مثلا ممكن ما تشتري انت التمر ده بالتمر اللي معك فهذا منهى عنه من اكثر من علة. ولكن اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم ولكن له بعض الشروط. ان هو يكون فيما دون خمس - [00:32:44](#)

اوسق ويكون للطعام وليس للتجارة ويكون بالخرص يعني بالتخمين يأتي واحد يعني حتى يقارب او يعني يحاول المساواة فهما كده يا شباب فهذا اذن فيه يعني آآ اذن فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:33:04](#)

يبقى كده هذه الاحاديث ليست مختلفة وانما يجمع بينها. يعمل بهذا في آآ موضعه وهذا في موضعه طيب قال وجه يشبه المعنى الذي قبله قال اخبرنا سعيد بن سالم عن ابن جريج عن عطاء - [00:33:20](#)

عن صفوان ابن آآ موهب انه اخبره عن عبدالله بن محمد بن صيفي عن حكيم بن حزام انه قال قال لي رسول الله الم انبا او الم يبلغني او كما شاء الله من ذلك. يعني الراوي لم يضبط يعني القول - [00:33:38](#)

انك تبيع الطعام؟ قال حكيم بلى بلى رسول الله وقال رسول الله آآ صلى الله عليه وسلم لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه اخبارنا سعيد عن عن ابن جريج قال اخبرني عطاء آآ ذلك ايضا عن عبد الله بن عصمة عن حكيم بن حزام انه سمع منه - [00:33:58](#)

سمع منه عن النبي صلى الله عليه وسلم اخبرنا الثقة عن ايوب ابن ابي تميمه عن يوسف ابن ماهك عن حكيم ابن حزام قال نهاني رسول الله عن بيع ما ليس عندي - [00:34:21](#)

قال يعني بيع ما ليس عندك وليس بمضمون عليك اخبرنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن عبد الله ابن كثير آآ عن ابي المنهال عن ابن عباس قال قدم رسول الله - [00:34:33](#)

المدينة وهم يسلفون في في التمر السنة والسنتين وقال رسول الله من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم واجل معلوم قال الشافعي حفطي واجل معلوم وقال آآ وقال غيري - [00:34:49](#)

اه قد قال ما وقال غيري قد قال ما قلت وقال او الى اجل معلوم قال فكان نهى النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يحتمل ان هنا بقى يا شباب هنا هيبدا الشرح - [00:35:08](#)

وخيلنا نحاول نشرح الاحاديث اول حديث يا شباب فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لحكيم بن حزام لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه يعني واضح ان هو يكون ملكك - [00:35:23](#)

يعني انك انت آآ عايز تبيع سلعة انت رجل تاجر فلا تبع هذه السلعة حتى تكون في ملكك تمام كده؟ طيب وبعد كده الحديث الاخر آآ نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي. يا ترى كلمة عندي دي - [00:35:41](#)

هل بمعنى ان يكون في حوزتي يعني ان يكون مثلا انت عندك رجل را انت رجل تبيع يكون في المخازن عندك او بمعنى انه مضمون عندك حتى لو كان في محل اخر او في مكان اخر - [00:36:02](#)

الشافعي قال يعني آآ آآ يعني بيع ما ليس عندك وليس بمضمون عليك. يعني ليس في ضمانك اخبار ابن عيينة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة وهم في التمر - [00:36:17](#)

آآ يسندون في التمر السنة والسنتين. فقال رسول الله من سلف فليسلف او فليسلم في كيل معلوم ووزن معلوم واجل معلوم. قال الشافعي حفطي واجلي معلوم وقال غيري او الى اجل معلوم. دي طبعاً - [00:36:35](#)

دقة في الالفاظ. هنا بقى الشافعية يا شباب سيحاول ان يشرح الجمع بين الحديثين. احنا لسة الان ما نعرفش ما هو وجه الخلاف قال

فكان نهى النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يحتمل ان يبيع ما ليس بحضرته - [00:36:54](#)

يراه المشتري كما يراه البائع عند تباعها فيه. يبقى ده الاحتمال الاول. ان انا عايز ابيع ابيع لك سلعة انت رجل تاجر مثلا بتبيع احذية ماشي فانا وانت نرى هذا الحذاء عندك في المحل عندك وخلص نبيع ونشتري - [00:37:09](#)

فانت فالحذاء باين امامي وامامك فيبقى كأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس حاضرا عندك يراه المشتري وتراه انت. يبقى ده الاحتمال الاول - [00:37:28](#)

قال ويحتمل ان يبيعه ما ليس عنده يعني ما ليس يملك بعينه يبقى كلمة لا تبع ما ليس عندك احتمال لا تبع ما ليس بحضرتك. يعني يكون شيء حاضر امامك ملكك وحاضر امامك - [00:37:42](#)

والاحتمال الثاني ان هو يكون فقط ملكك يبقى انت ممكن تكون ملكك ولكنه في المخازن بتاعتك بعيد او انت حتى اشتريت حاجة وسابها في المحل عند صاحبها. يعني انت مثلا اشتريت سلعة من - [00:37:56](#)

راجل وتركته عنده وبعد كده تباعها انت لواحد اخر قال فلا يكون موصوفا مضمونا على البائع يؤخذ به ولا في ملكه فيلزم ان يسلمه اليه بعينه وغير هذين المعنيين يعني في احتمالات اخرى تاني. ماشي كده يا شباب؟ يعني في احتمالات تانية - [00:38:11](#)

ومقصود الشافعية الشباب الاتباع ما ليس عندك اه وليس المعنى ما ليس ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك. خرينا نكمل كلام الشافعي الاول قال فلما امر رسول الله - [00:38:33](#)

من سلف ان يسلف في كيل معلوم ووزن معلوم واجل معلوم او الى اجل معلوم دخل هذا دخل هذا بيع ما ليس عند المرء حاضرا ولا مملوكا حين باعه ولما كان هذا مضمونا على البائع بصفة يؤخذ بها عند محل الاجل. دل على انه ان نام آآ انما نهى عن بيع - [00:38:46](#)

عين الشيء ليس في ملك البائع والله اعلم ده اللي هو الشباب بيسموه بيع السلم. بيع السلم يعني هو مضمون او موصوف آآ يعني مضمون وموصوف ومقدر ومؤجل. ازاى يا شباب؟ ان مثلا آآ زي بالضبط كده آآ واحد انت رحت للرجل النجار - [00:39:09](#)

قلت له آآ هل يمكن ان تصنع لي غرفة نوم مثلا وقال لك اه فانتهم خلاص اتفقتوا انك انت آآ اوضة النوم دي بعشر تلاف جنيه وانت اعطيته العشر تلاف جنيه على ان آآ واتفقتوا على صفة معينة - [00:39:31](#)

للغرفة. فطبعا هذا ليس عنده هذا ليس عنده لكنه في ضمانه احنا دلوقتي عندنا شباب النبي صلى الله عليه وسلم اباح السلم او او بيع السلم. فهمنا يا شباب فكيف آآ اباح بيع السلم؟ والنبي صلى الله عليه وسلم نفسه نهى عن بيع ما ليس عندك - [00:39:48](#)

لان كلمة ما ليس عندك دي هل معناها ان هو ليس حاضرا امامك او معناها انه ليس في ملكك او ليس مضمونا عليك. كل هذه احتمالات فهمنا كده يا شباب - [00:40:10](#)

آآ نرجع تاني نقرأ كلام الشافعي عشان انا عايزك تفهم كلامه واحدة واحدة قال فلما امر رسول الله الاول الاحتمالين اللي زكرهم الشافعي اللي هي الفقرة تسعمية وتسع عشر يا شباب - [00:40:24](#)

قال فكان نهى النبي ان يبيع المرء ما ليس عنده يحتمل ان يبيع ما ليس بحضرته يراه المشتري يبقى النبي صلى الله عليه وسلم فيه احتمال ان هو يكون نهاك ان تباع كل شيء ليس بحضرتك - [00:40:34](#)

فهمنا كده شيء مش موجود قدامك. يبقى ما تباعوش يبقى ده الاحتمال الاول. فهمنا كده ويحتمل ان يبيعه ما ليس عنده ما ليس يملك بعينه يعني شيء هل المقصود ما ليس عندك حاضرا او ما ليس في ملكك - [00:40:52](#)

قال فلا يكون موصوفا مضمونا على البائع يؤخذ به ولا في ملكه فيلزم ان يسلمه اليه بعينه وغير هذين المعنيين. يبقى في احتمالين ولسه في احتمالات احتمال ثالث هيذكره هو. يبقى الاحتمالين الاوليين يا شباب - [00:41:10](#)

الاول لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس حاضرا امامك آآ الامر الثاني لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس في ضمانك او ما ليس في ملكك فالشافعي يقول ايه؟ فلما امر رسول الله من سلف ان يسلف ان يسلف في كيل معلوم ووزن معلوم واجل معلوم - [00:41:26](#)

او الى اجل معلوم دخل هذا دخل هذا بيع ما ليس عند المرء حاضرا ولا مملوكا حين باعه. صح يبقى كده ايه؟ يبقى النبي صلى الله



عليه وسلم اذن ان تبيع شيئا ليس حاضرا عندك - [00:41:46](#)

ولا مملوكا حين بعته ولا مملوكا لك. لان السلف يا شباب هو انك انت تبيع شيء وهو مش موجود امامك زي ما انا قلت لك كده خدها في المثال بتاع غرفة النوم هذا. انك انت آآ انت راجل نجار هتبيع غرفة النوم وهي اساسا لسه ما اتصنعتش لم تصنع. لكن -

[00:42:03](#)

انها مضمونة ومعلومة ومعروفة فهما كده قال ولما كان هذا مضمونا يعني هذا النوع على البائع بصفة يؤخذ بها عند محل الاجل.

يعني اول ما يبجي الوقت مسلا انت قلت له بعد شهر هاستلم غرفة النوم - [00:42:22](#)

قال دل على انه انما نهى عن بيع عين الشيء ليس في ملك البائع. يبقى كده احنا كان عندنا احتمالين هذا الحديث رجح احدهما.

الاحتمال الاول انك انت لا تبع ما ليس عندك يعني ليس حاضرا. والاحتمال الثاني ما ليس في ملكك او ليس - [00:42:37](#)

عليك فواضح ان كلمة ما ليس حاضرا هذا ليس مرادا. ما ما الدليل ان النبي صلى الله عليه وسلم اباح بي السلف قال وقد يحتمل ان

يكون النهي عن بيع العين الغائبة كانت في ملك الرجل او في ملك او في غير ملكه - [00:42:57](#)

لانه قد تهلك وتنقص قبل ان يراها المشتري قال فكل كلام كان عاما ظاهرا في سنة رسول الله فهو على ظهوره وعمومه حتى يعلم آآ حتى يعلم حديث ثابت عن رسول الله بابي هو وامي يدل على انه انما اريد بالجملة العامة في الظاهر بعض الجملة دون بعض

- [00:43:15](#)

كما وصفت من هذا. وما كان في مثل معناه ولزم اهل العلم ان يعضوا الخبرين على وجوههما ما وجدوا لامضاءهما وجها ولا يعدونهما

مختلفين وهما يحتملان ان يمضي وذلك اذا امكن فيهما - [00:43:39](#)

ان يمضيا معا او وجد السبيل الى امضاءهما ولم يكن منهما واحد باوجب من الآخر ولا ينسب الحديثان الى الاختلاف ما كان لهما

وجها يمضيان معا انما المختلف ما لم يمضى - [00:43:59](#)

برضو هو الشافعي يقول يمضى المفروض يعني ما لم يمضى يعني تحذف حرف العلة. قال الا انما المختلف ما لم يمضى الا بسقوط

غيره مثل ان يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحله وهذا يحرمه - [00:44:16](#)

نشرح بقى كده يا شباب هذا المثال يعتبر هذا اخر مثال للشافعي في الاحاديث التي تبدو مختلفة بينما يجمع بينها طيب ما هو هذا

المثال يا شباب هذا المثال هو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعن طعاما حتى تشتريه وتستوفيه - [00:44:33](#)

مع حديث نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع ما ليس عندي. فكلمة ما ليس عندي يا شباب لها احتمالان احتمال الاول يعني ما

ليس حاضرا امامي اراه فهما كده - [00:44:52](#)

يبقى معنى كده ان انت ما ينفعش تبيع اي سلعة الا لما تكون امامك والمشتري شافها فهما طيب والاحتمال الثاني لا تبع ما ليس

عندك يعني ما ليس في ملكك ليس مضمونا عليك ليس معلوما لك - [00:45:05](#)

فهما كده يا شباب؟ فالشافعي رجح ان يكون المراد هو آآ لا تبع ما ليس مضمونا عليك. يعني ممكن يكون آآ هو او ما ليس في ملكك

قال ولما كان هذا مضمونا على البائع طبعا كيف رجحه يا شباب؟ رجحه بان النبي صلى الله عليه وسلم اذن في بيع السلف -

[00:45:22](#)

قال في الحديث الآخر قال آآ فقال رسول الله من سلف فليسلف في كيل معلوم ووزد المعلوم آآ واجل معلوم او الى اجل معلوم فان

اه فهنا الشافعي يحاول ان يفسر الاحاديث بعضها ببعض. فجعل الحديث الثاني يفسر الحديث الاول. الحديث الاول يا شباب -

[00:45:46](#)

واضح لا تبع ما ليس عندك. يعني كل ما ليس عندك. يعني يدخل فيما ليس حاضرا امامك. ما ليس في ملكك. ما ليس في ضمانك كل

هذا يدخل فيه فلما جاء الحديث الآخر الذي يبيح السلم - [00:46:09](#)

اللي هو انك انت تبيع شيء مضمون. وشيء موصوف وشيء مقدر وشيء مؤجل يبقى هذا دل على جواز بيع السلم وان المقصود بكلمة

لا تبع ما ليس عندك يعني ما ليس في ملكك. او ما ليس مضمونا عليك - [00:46:25](#)

فهنا كده يا شباب؟ ثم رجح الشافعي رحمه الله آآ او ذكر قاعدة عامة مهمة ان اي حديثين او اي حديث لابد ان يعمل به كما هو حتى تأتي تأتي قرينة او شاهد يدل على انه اريد به بعض افراده - [00:46:43](#)

دون بعض وهنا يا شباب الشافعي بقى ذكر فائدة مهمة. وهي ان كثيرا من الاحاديث التي يظن انها مختلفة هي ليست مختلفة وانما يمكن ان يجمع بينها. فهذا الحديث يبيح بيع السلم او السلف - [00:47:02](#)

والحديث الاخر ينهى عن بيع ما ليس عندك. هذا شيء وهذا شيء. فليس المنهي عنه هو هو المأذون فيه. هذا شيء لا شيء. كما مر معنا قبل ذلك اذا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء ثم اذن آآ في بعض سوره فلا بد ان يكون المنهي عنه غير المأذون فيه - [00:47:18](#)

وبين الشافعي هنا قال ولزم الفقرة تسعمائة واربعة وعشرين شباب قال ولزم اهل العلم ان يمضوا الخبرين على وجوههما ما وجدوا لامضاءهما وجها ولا سيعدونهما مختلفين وهما احتملان ان يمضي. يعني لا يصح ان تنسب الاحاديث للاختلاف. وهي احاديث آآ يجمع - [00:47:38](#)

انها ليس بينها خلاف واضح قال وذلك اذا امكن فيها ان يمضي معا. دي مهمة جدا يا شباب يعني الامكان يعني ممكن يكون الاحاديث فعلا لا يمكن ان يجمع بينها لانها من باب الناسخ والمنسوخ مثلا - [00:48:01](#)

واضح كده؟ او يكون هناك قرينة تدل على ان بعض الاحاديث صحيح والاخر ضعيف قال او وجد السبيل الى امضاءهما ولم يكن منهما واحد باوجب من الآخر. يعني فيه تكافؤ بين الاحاديث. فكيف ترجح بينها وفي تكافؤ يبقى يجب انك انت - [00:48:19](#)  
بينها ثم ذكر القاعدة المهمة ولا ينسب الحديثان الى الاختلاف ما كان لهما وجها يمضيان معا يعني اذا امكننا ان نجمع بين الاحاديث فلا يصح فلا يصح ان نفرق بينها. يعني ان نجعلها مختلفة - [00:48:35](#)

قال انما المختلف يعني الذي ينسب الى فعلا اختلاف الحديث هو ماذا ما لم يمضى يعني المختلف حقا هو الذي لا يمكن ان يجمع بينه وبين الاحاديث الاخرى انما المختلف ما لم يمضى الا بسقوط غيره. اللي هو بيسموها شباب اختلاف الايه؟ التضاد او التناقض. انه لا يمكن ان يجمع بين الحديثين. اما اذا - [00:48:55](#)

بث هذا نفيت هذا لذلك الشباب مهم جدا ان نعرف ان الاحاديث المختلفة نوعان. اما ان تكون من باب الخبر واما ان تكون من باب الانشاء. اللي هو الامر والنهي - [00:49:21](#)

من باب الخبر يا شباب احاديث كثيرة جدا او آيات كثيرة جدا مثلا آآ في قول النبي صلى الله عليه وسلم فر من المجذوم فرارك من الاسد مع حديث لا عدوى ولا طيرة - [00:49:37](#)

الحديث الاول يؤكد ان في عدوى لذلك انت تفر من المجذوم حتى لا يعديك والحديث الاخر يقول لا عدوى ولا طيرة فلا بد ان يكون هذان يعني لابد ان يكون هذان الحديثان مجتمعين لا يمكن يكون بينهما اختلاف لانها من باب الاخبار - [00:49:51](#)  
فوجه الجمع سهل جدا ان العدوى سبب الامراض لكنها ليست مؤثرة بنفسها فالانسان يكون مأمورا بان يبتعد عن اسباب العدوى لكن آآ مجرد مخالطة المريض ليست موجبة لان يصيبك المرض - [00:50:11](#)

يبقى احنا كده وجدنا ايه؟ ان هذه الاخبار آآ متكاملة. مثلا قال الله للنبي صلى الله عليه وسلم ليس عليك هدام. او انك لا تهدي من احببت ومع كذلك قالوا انك لا تهدي الى صراط مستقيم. فهذه الاخبار متكاملة - [00:50:34](#)

الهداية الاولى هي هداية التوفيق. انك لا تستطيع ان توفق بين آآ تستطيع ان توفق احدا الى الايمان واضح وانما انت تدل وترشد وتعلم وهذا معروف تكلمنا عنه قبل ذلك. مثلا تلكم الجنة التي اورثتموها بما كنتم تعملون. مع قول - [00:50:50](#)  
النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل احد منكم الجنة بعمله فالحق بين هذه الاخبار سهل جدا. لن تكون الجنة ثمنا لعملك. ولكن اعمالك سبب لدخول الجنة. فكل هذا سهل وتكلمنا عنه كثيرا - [00:51:13](#)

وما النصر الا من عند الله وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر. كل هذا تكلمنا عنه قبل ذلك شيء. فالأخبار لا يمكن ابدان تختلف الاخبار التي جاءت في كتاب الله - [00:51:26](#)

او حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمكن ان تكون من باب الراجح والمرجوح ولا من باب الناسخ والمنسوخ. وانما هي مجتمعة متفقة الله نزل احسن حديث كتابا متشابها وقال لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا - [00:51:40](#)

فهذا فهذه يجمع بينها سيكون المثبت غير المنفي طيب لكن في الشرائع بقى يا شباب في التشريع. يعني في الامر والنهي آآ عندنا احتمالات. الاحتمال الاول هو الجمع وان يكون وجه النهي غير وجه الاذن - [00:51:57](#)

والاحتمال الاخر هو احتمال الترجيح ان يكون احدها ارجح من الاخر والاحتمال الثالث هو احتمال النسخ والنظر في الدالة وجمع الدالة هو الذي يدعوك الى ان تقول بالنسخ او بالترجيح او آآ او بالجمع بين - [00:52:17](#)

الاحاديث فالشافعي هنا شاب لو نلاحظ من اول صفحة يعني من اول صفحة تقريبا مئتين آآ من اول صفحة مئتين نعم او خيلنا نجيبها بالفقرة لان كثير من الناس يقول احنا عايزين آآ يكون نشغل بالفقرة عندنا - [00:52:36](#)

اه من اول الفقرة ستمائة وسبعة وخمسين من الفقرة ستمائة وسبعة وخمسين شباب الشافعي من هذه الفقرة الى آآ نهاية هذا الفصل والى الفقرة تسعمائة وخمسة وعشرين يعني تقريبا يا شباب - [00:53:02](#)

مائة صفحة اكثر من مائة وعشر صفحة ذكر فيها الشافعي هذا النوع من الاحاديث التي تنسب الى الاختلاف ونلاحظ ان الشافعية شباب جعلها آآ انواعا منها نوع فيه دليل على النسخ والمنسوخ - [00:53:22](#)

ومنها انواع اخرى فيها دليل على آآ الراجح والمرجوح او الاولى. وان كان الكل يعمل به وآآ الاقسام الاخرى هي التي يجمع فيها بين الاحاديث وليست هي من نوع الاختلاف - [00:53:41](#)

بذلك الشباب يكون الشافعي انهى الكلام عن آآ الاحاديث التي تبدو مختلفة وبين لك نماذج منها وبين لك كيف تسير فيها ونريد هنا ان نراجع على هذه الاقسام قبل ان ندخل في الكلام عن نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:53:58](#)

لانا سنحاول بعد ذلك ان يعني ان الا يزيد الدرس على ساعة او بالكثير ساعة ونصف لان بعض الشباب يعني يريدوا ان الا يطول بنا الدرس اه اه اكثر من ذلك يعني هو - [00:54:21](#)

آآ يكون عنده مشكلة يقول لو جعلنا الدرس مثلا ساعة ساعة كل يوم افضل ما يكون ثلاث ساعات فخلينا نحاول ان احنا آآ يعني قدر الامكان لا نزيد على ساعة - [00:54:36](#)

حتى يواظب معنا الشباب على هذا الدرس نلاحظ هنا يا شباب ان الشافعي رحمه الله لما تكلم عن النهي جعل بعضها من باب الناس آآ لما تكلم اسف لما تكلم عن باب الاحاديث المختلفة - [00:54:50](#)

خلينا نعمل مراجعة كده يا شباب بدأنا من اول صفحة آآ مئتين وخمسة وثلاثين ذكر الشافعي النوع الاول وهو السنن النسخة والمنسوخة او التي دل فيها على النسخ والمنسوخ. على النسخ والمنسوخ. ذكر فيها مثال لحوم الضحايا يا شباب - [00:55:07](#)

لو تتذكرون وذكر الجمع بينها آآ ثم ذكر آآ الكلام عن صلاة الخوف وذكر الكلام عن آآ حد الزنا آآ كل هذا في باب النسخ والمنسوخ ثم ذكر حد بيسأل سؤال - [00:55:28](#)

هل اذا طلب مني احدهم شراء ثلاجة مثلا وانا لا املكها وليس عندي مخزن او دكان فاشتريها له وابيعها له بالاجل هل تكونوا من باب السلم المنهي عنه ام تكون مضمونة ويحل هذا البيان - [00:55:55](#)

لأ هو ده آآ ده بيسموه بيع الماربة. ده غير بيع السلم يعني السؤال السائل هنا اللي هو واحد آآ يبطلب منك انك تشتري له فهذا اسم بيع الماربة. هذا له حكم اخر - [00:56:09](#)

ومختلف فيه آآ بعض العلماء يعني يحرمه وبعض العلماء يبيحه بشروط انك انت تشتري السلعة وتجعلها في مكانك اه وان تضمن السلعة الى غير ذلك. فهذا غير غير بيع السلام. بيع بيع السلام غير بيع الماربة - [00:56:25](#)

تمام يا شباب؟ ذكر بعد ذلك مثال صلاة الامام آآ جالسا وبين ان هذا يدخله النسخ والمنسوخ ثم بعد ذلك قال فاذا ذكر من الاحاديث المختلفة التي لا دلالة فيها على ناسخ ولا منسوخ. والحجة فيما ذهبت اليه منها دون ما تركت. يبقى - [00:56:45](#)

الصنف الثاني يا شباب هو احاديث بينها اختلاف في الظاهر لكن عند التدقيق ستري انها مجتمعة. ولكن الشافعي رجح بعضها على

بعض وعنده حجة في ترجيح بعضها على بعض ثم ذكر بعد ذلك انواعا من الاحاديث التي تبدو مختلفة لكنها ليست مختلفة -

[00:57:05](#)

او الاحاديث التي فعلا هي من باب الاختلاف لكنها من باب الرخصة او من باب الاذن الشرعي فيكون وجه النهي غير وجه الاذن بهذا

الشباب نكون انتهينا من الكلام عن الاحاديث المختلفة - [00:57:26](#)

وسيدخل الشافعي في تعليق على باب النهي. يعني صفة نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم يمكن ان ينهى

عن شيء ثم آآ يكون هذا النهي من باب الحتم والالزام. وقد يكون النهي - [00:57:42](#)

باب الادب والارشاد فسيعلق الشافعي على ذلك لان السائل سأله هذا السؤال فان شاء الله يا شباب غدا نأخذ الكلام عن نهى النبي

صلى الله عليه وسلم ونأخذ امثلة آآ لان هذا الكلام فيه تفاصيل كثيرة جدا - [00:58:00](#)

وآآ انبهكم على اننا باذن الله سيكون عندنا درس آآ ان شاء الله ارجو ان يكون نافعا لكم الطلاب الذين يدرسون عن بعد سواء يدرسون

دراسة ذاتية آآ يعني لهم منهج خاص يسيرون عليه - [00:58:18](#)

اه او الذين التحقوا بدورات علمية عن طريق الانترنت او الذين يدرسون عن طريق الاشرطة الدروس اللي هي المسموعة او الدورات

المريئة او الذين آآ يحضرون دورات على فيسبوك او غيري لاني كثيرا وجدت شبابا - [00:58:36](#)

يعني في مختلف البلدان ليس لهم مشايخ لا يتعلمون مع طلاب علم لا يحتكون بطلاب علم او آآ اه وليس لهم زملاء فارجو ان هؤلاء آآ

سينتفعون ان شاء الله من هذه المحاضرة. ربما تكون اليوم في المساء او غدا في المساء - [00:58:54](#)

آآ هتكون نصائح للطلاب نصائح وتوجيهات للطلاب الذين يدرسون عن بعد او يدرسون دراسة ذاتية او حتى الذين يلتحقون

بالجامعات عن طريق الانترنت وانا جمعت يعني اسئلة كثيرة جدا من الشباب - [00:59:12](#)

من جهة مثلا كيف نختار الدورات التي نلتحق بها كيف نلتقل من دورة لآخرى آآ هل يمكن ان اشتراك في اكثر من دورة آآ هل يمكن ان

التحق باكثر من برنامج واكثر من خطة آآ كيف اعرف اني فهمت الدرس كيف اعيد المعلومات وراء المتكلم - [00:59:30](#)

آآ ايضا آآ الكلام عن الكتب قراءة الكتب او تلخيص الكتب آآ او الكلام عن آآ ضبط النفس من آآ وسائل التواصل الاجتماعي ان كثير من

الناس ممكن يعني آآ - [00:59:51](#)

ينتقل من دورة لدورة دون ان يتم الدورة الاخرى ينتقل من دارس لدرس دون ان يتمه آآ الملل الذي ياتي للطلاب التعب والشعور

بالكسل ضعف العبادة. يعني اسئلة كثيرة جدا ترد على الطالب. فان شاء الله ارجو ان انا يعني حاولت ان انا يعني اؤخر - [01:00:06](#)

الكلام عنها حتى اجمع اكثر الاسئلة التي تخطر ببال الشباب حتى يكون الدرس جامعا ان شاء الله. بارك الله فيكم وجزاكم الله خيرا

الترجيح بين البرامج نفس الكلام. حد سأل سؤال نفس الكلام ان شاء الله سيأتي معنا الكلام عن كيف اختار البرنامج المناسب لي.

بارك الله فيكم - [01:00:26](#)

جزاكم الله خيرا واحسن الله اليكم. والشباب الذين لم يحضروا معنا الدورات واحبوا ان يتموها يمكن ان يراجعوا في قناة يوتيوب

سيجد الدروس السابقة وانا احب منك يعني نصيحة آآ اذا وجدت اي درس نافع لاي شخص او قرأت كتابا نافعا - [01:00:47](#)

احب منك ان تتم الدروس احب منك ان يكون عندك نفس طويل في القراءة والمدارسة آآ ولا تكون يعني سريع الملل ولا تكون يعني

انا استغرب كثير من الشباب يقول ان هو ما عندوش طاقة انه يقرأ منشور مثلا آآ اكثر من اربع سطور - [01:01:06](#)

ولا يستمع لدرس اكثر من من عشر دقائق. فقلت لا هذا ليس طالب علم. ولا يمكن ان يرجى منه ان يكون طالب علم وجزاكم الله خيرا

وبارك الله فيكم يا شباب. وخلينا نلتزم بموضوع الساعة هذا او ساعة وربع او ساعة ونصف - [01:01:26](#)

لان كثير من الشباب يقول انا لا اتحمل ثلاث ساعات او ساعتين وانا كان غرضي من ذلك ان انا اقل لكم الوقت لكن معلش خلينا يعني

ربما يكون هذا عصر عصر السرعة في كل شيء - [01:01:42](#)

كثير من الشباب للاسف ما ما عنده طاقة لاي شيء. حتى لو طلبت منه انه يتدرب يعني يلعب رياضة ممكن يروح يشترك في الجيم

يعني خمس ايام ويتركه. تطلب منه ان هو يقرأ كتابا يقول انا قرأت عشر صفحات ومليت - [01:01:56](#)

بطلب منه ان هو يتابع سلسلة مهمة يقول انا لا استطيع لا ادري والله يعني انا اظن ان المشكلة مشكلة هذا العصر ليست في الادوات وانما في الارادة الارادة يعني الادوات موجودة امامنا في كل موجود امامنا كل البرامج والحمد لله كل البرامج مفيدة - [01:02:10](#) لكن المشكلة في ضعف الارادة وضعف الصبر والتشتت وضعف العبادة وقلة قلة الايمان وهوى النفس اتباع هوى النفس فى الاشياء المسلية. كأن احنا خلقنا عشان نتسلى وعشان يكون الدرس خفيف وظريف. انما اي حاجة فيها تكليف وتعب. سبحان الله! الناس ما ما عاد عندها صبر - [01:02:29](#)

الله المستعان نسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا العلم النافع والعمل الصالح وان يشرح صدورنا للعلم وان يشرح صدورنا لما فيه خيرا وان يصرفنا عن كل الملهيات بارك الله فيكم يا شباب وجزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [01:02:51](#)